

Public Funding For Small Businesses: Conditions for Access And Opportunities For Success in The National Market

Yousfate Ali ^{1*}

¹ University of Ahmed Draia Adrar, Algeria, dr.yousfatali@gmail.com.

ARTICLE INFO

Keywords:

Public funding;
small businesses;
eligibility
requirements;
the national market;
entrepreneurship;
competitiveness
JEL Code:M13, L26

ABSTRACT

Small businesses are the backbone of the national economy and a cornerstone for achieving sustainable development and creating jobs. This article aims to highlight public financing mechanisms for small businesses, focusing on the conditions for accessing these programs and government support, and assessing the opportunities for success and sustainability they offer young entrepreneurs in the national market. This article employs a descriptive-analytical approach to review various forms of public financing (such as concessional loans, subsidies, and temporary exemptions) and the national bodies responsible for managing them. The study concludes that access to this financing is contingent upon meeting stringent criteria related to project feasibility, innovation, and the ability to generate added value. Furthermore, the article concludes that while public financing is crucial as a cornerstone, it alone does not guarantee market success; rather, it requires integration with entrepreneurial guidance and support, as well as an understanding of competitive mechanisms and national market dynamics to prevent these enterprises from failing in their early stages.

التمويل العمومي للمؤسسات الصغيرة: شروط الاستفادة وفرص النجاح في السوق الوطنية

يوسفات علي ^{1*}

¹ جامعة أحمد درايع أدرار، الجزائر، dr.yousfatali@gmail.com

معلومات المقال

الكلمات المفتاحية

التمويل العمومي؛
المؤسسات الصغيرة؛ شروط
الاستفادة؛
السوق الوطنية؛
المقاولاتية؛ التنافسية
JEL Code:M13, L26

الملخص

تشكل المؤسسات الصغيرة عصب الاقتصاد الوطني وركيزة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة وخلق فرص العمل. يهدف هذا المقال إلى تسليط الضوء على آليات التمويل العمومي الموجهة للمؤسسات الصغيرة، مع التركيز على دراسة شروط الاستفادة من هذه البرامج والدعم الحكومي، وتقييم فرص النجاح والاستمرارية التي تتيحها للمقاولين الشباب في السوق الوطنية. يعتمد المقال على المنهج الوصفي التحليلي لاستعراض مختلف صيغ التمويل العام (كالقروض الميسرة، الإعانات، والإعفاءات الجريبية) والهيئات الوطنية الموكلة إدارتها. وتوصلت الدراسة إلى أن الاستفادة من هذا التمويل مرهونة باستيفاء معايير صارمة تتعلق بجودة المشروع، الابتكار، والقدرة على خلق القيمة المضافة. كما خلص المقال إلى أن التمويل العمومي، رغم أهميته كحجر أساس، لا يضمن وحده النجاح في السوق، بل يتطلب تكاملاً مع التأييد والمراقبة المقاولاتية، وفهم آليات التنافسية وتغيرات السوق الوطنية لتفادي تعثر هذه المؤسسات في مراحلها الأولى.

- مقدمة:

تُشكل المؤسسات الصغيرة العصب النابض للاقتصاد الوطني ومركزاً أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة وخلق فرص العمل. وفي ظل التوجهات الاقتصادية الراهنة الرامية إلى الانعتاق من التبعية للمحروقات، برز التمويل العمومي كآلية استراتيجية ودعامة حيوية تبنتها الدولة لتذليل العقبات المالية التي تواجه المقاولين الشباب والشركات الناشئة في بداية مشوارها الاستثماري. يهدف هذا المقال إلى تسليط الضوء على آليات التمويل العمومي المتاحة وتحديد الشروط الدقيقة للاستفادة منها، مع تحليل وتفصيل فرص النجاح والنمو المتاحة لهذه المؤسسات داخل السوق الوطنية. وتكمن أهمية هذه الدراسة في تقديم دليل معرفي وعملي يربط بين الدعم المالي الحكومي وضوابطه، وبين آليات التنافسية والاستمرارية في السوق، مما يساهم في توجيه أصحاب المشاريع نحو الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة وتحقيق الكفاءة الاقتصادية المنشودة.

وبناءً على ذلك، يستهدف المقال تحقيق جملة من الأهداف أبرزها:

- تحديد شروط وآليات الاستفادة من برامج التمويل العمومي المتاحة.
 - تحليل التحديات والضمانات التي تفرضها الجهات المانحة لضمان توجيه الدعم لمستحقه.
 - استكشاف فرص النجاح المتاحة أمام هذه المؤسسات لتعزيز حصتها السوقية وتطوير قدراتها الإنتاجية في السوق الوطنية.
 - تقديم رؤية استشرافية حول كيفية تحويل الدعم المالي المؤقت إلى استدامة اقتصادية دائمة.
- ومن هذا المنطلق، يطرح المقال الإشكالية الجوهرية التالية: ما هي واقعية شروط الاستفادة من التمويل العمومي، وكيف يمكن للمؤسسات الصغيرة استغلال هذا الدعم لتحويل الفرص المتاحة في السوق الوطنية إلى نجاح استثماري مستدام؟

1- تمويل المؤسسات الصغيرة والمصغرة من الحكومة

يمكن للحكومات أن تلعب دورًا حاسمًا في معالجة صعوبات التمويل من خلال تطبيق سياسات ومبادرات داعمة. ويشمل ذلك تقديم ضمانات ائتمانية أو دعم قروض للمؤسسات الصغيرة والمصغرة، وإنشاء برامج تمويل مخصصة، وتعزيز التثقيف المالي بين هذه المؤسسات. في الجزائر، يُعد القانون رقم 02-17 المؤرخ في 10 يناير 2017، والمتعلق بتوجهات تنمية المؤسسات الصغيرة والمصغرة في الجزائر، تشريعًا بالغ الأهمية يهدف إلى تعزيز نمو المؤسسات الصغيرة والمصغرة وتقديمها في البلاد (02-17، 2017).

صُمم هذا القانون لتوفير إطار قانوني داعم وتهيئة بيئة مواتية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمصغرة. وتتمثل الأهداف الرئيسية لهذا القانون في تعزيز نمو هذه المؤسسات، وتعزيز قدرتها التنافسية، وتشجيع مشاركتها في التنمية الاقتصادية. ويسعى إلى تحقيق هذه الأهداف من خلال تدابير وأحكام متنوعة تُعالج الجوانب الرئيسية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمصغرة.

ومن أهم عناصر هذا القانون تبسيط الإجراءات الإدارية وتذليل العقبات البيروقراطية أمام هذه المؤسسات. ومن خلال تبسيط إجراءات التسجيل والترخيص، يهدف القانون إلى تسهيل إنشاء وتشغيل المؤسسات الصغيرة والمصغرة على رواد الأعمال.

بالإضافة إلى ذلك، يُركز القانون على تعزيز فرص حصول المؤسسات الصغيرة والمصغرة على التمويل. ويُنشئ آليات لتسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمصغرة على الائتمان، ويُقدم حوافز للمؤسسات المالية لمنحها قروضًا. ومن خلال تحسين فرص الحصول على التمويل، يهدف القانون إلى دعم المؤسسات الصغيرة والمصغرة في جهود نموها وتوسعها. كما يُشدد القانون على أهمية تعزيز الابتكار والبحث داخل هذه المؤسسات، وتشجيع تطوير المنتجات والعمليات والتقنيات المبتكرة، وتوفير حوافز لدعم أنشطة البحث والتطوير فيها.

يهدف القانون لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمصغرة بتعزيز تطوير المهارات والتدريب. وينص على وضع برامج تدريبية ومبادرات لبناء القدرات لتعزيز مهارات وقدرات موظفي المؤسسات الصغيرة والمصغرة، كما يعكس القانون رقم 02-17 التزام الحكومة بتعزيز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمساهم رئيسي في التنمية الاقتصادية وخلق فرص العمل في الجزائر. ويوفر إطارًا لدعم وتسهيل نمو المؤسسات الصغيرة والمصغرة وتمكينها للعب

دور مهم في اقتصاد البلاد (القانون رقم 17-02، 2017)، في هذا الصدد توجد في الجزائر العديد من الآليات والهيئات لدعم المؤسسات الصغيرة والصغيرة وتعزيز نموها وتطورها. تهدف هذه الآليات إلى معالجة التحديات التي تواجهها هذه المؤسسات وتزويدها بالموارد والدعم اللازمين لتحقيق النجاح في السوق. ومن أهم الآليات والهيئات المستخدمة في الجزائر لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يُقدم تقرير البنك الدولي حول ممارسة أنشطة المقاولاتية تقييماً سنوياً للوائح التجارية وتطبيقها في 190 اقتصاداً. ويتضمن التقرير مؤشراً حول تبادل المعلومات الائتمانية، يقيس مدى قيام مكاتب أو سجلات الائتمان بجمع بيانات الائتمان وتوزيعها. ويُبرز هذا التقرير العلاقة الإيجابية بين كفاءة أنظمة تبادل المعلومات الائتمانية وسهولة ممارسة الأعمال بشكل عام. في حالة الجزائر، احتلت البلاد المرتبة 157 من أصل 190 اقتصاداً، بنتيجة 48.6 في مؤشر ممارسة أنشطة المقاولاتية؛ مع أن الاقتصادات التي تتمتع بآليات راسخة لتبادل المعلومات الائتمانية تميل إلى احتلال مرتبة أعلى في مؤشر سهولة الحصول على الائتمان، إذ تُسهّل حصول المؤسسات على التمويل. وهذا يُظهر دور تبادل المعلومات الائتمانية في تحسين بيئة المقاولاتية وتعزيز النمو الاقتصادي. ومع ذلك، في تصنيف ونتائج ممارسة المقاولاتية.

1-1 قنوات التمويل الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمصغرة

يُعد التأجير التمويلي بالغ الأهمية للمؤسسات الاقتصادية عموماً، والصغيرة والمتوسطة خصوصاً. فهو أداة فعالة وذات عائد مجزٍ في تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية.

وتتلخص أهمية هذه التقنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية:

- يُساعد التأجير التمويلي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الحصول على المعدات والأدوات الحديثة اللازمة لمزاولة أنشطتها، لا سيما في ظل عدم قدرتها على الحصول على قروض مصرفية؛
- انخفاض تكلفة استئجار الأصل عن تكلفة شرائه الذي يصعب الحصول عليه بأموال المؤسسة الخاصة (Houssem, 2020)؛

-قيام المؤسسة التي تتعامل مع التأجير التمويلي بدفع رسوم القيمة المضافة على شكل أقساط دورية، وليس نقدًا وبكامل قيمتها؛

-سرعة اقتناء واستغلال الأصل؛

-تخفيف الأعباء المالية الضخمة على المؤسسة، مما يتيح لها فرصة زيادة استثماراتها؛

-المساهمة في سد عجز التمويل الذاتي؛

1-2 المزايا الجبائية والجمركية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمصغرة

أقر المشرع الجزائري عدة تحفيزات تستفيد منها المؤسسات المصغرة سواء خلال مرحلة الإنجاز أو خلال مرحلة الاستغلال، وذلك على النحو التالي:

1-2-1 خلال مرحلة الانجاز

تستفيد المؤسسات المصغرة خلال مرحلة إنجاز المشاريع الاستثمارية من التحفيزات التالية:

-الاستفادة من حقوق تحويل الملكية بعوض مخفض قدره 5% لعمليات حيازة العقارات المخصصة لإنشاء أنشطة صناعية.

-إعفاء كلي من حقوق التسجيل بالنسبة للعقود التي تتضمن تأسيس الشركات.

-الاستفادة من إعفاء كلي فيما يخص الرسم على القيمة المضافة (TVA) على حيازة التجهيزات التي تدخل مباشرة في

إنجاز المشروع الاستثماري المتضمن إنشاء أو توسيع النشاط، كما يشمل الاعفاء عملية حيازة المركبات السياحية باعتبارها

وسيلة رئيسية للنشاط، وبعض الخدمات الأخرى المتصلة بالمشروع كالقروض المصرفية والتأمين والتهيئة.

-تستفيد التجهيزات المستوردة لإنجاز الاستثمار من معدل مخفض للحقوق الجمركية قدره 5% بما فيها المركبات السياحية

إذا كانت وسيلة رئيسية للنشاط.

1-2-2 خلال مرحلة النشاط

تستفيد المؤسسات المصغرة في مرحلة النشاط من تحفيزات جبائية حسب الحالة كما يلي:

إذا كانت المؤسسة المصغرة تتبع النظام الحقيقي، تسفيد من:

-إعفاء كلي من الرسم على النشاط المنهي TAP، والضريبة على الدخل الإجمالي IRG أو الضريبة على أرباح الشركات IBS ، لمدة ثلاث سنوات وهناك تمديد في الحالات التالية:

*إذا نشطت المؤسسة المصغرة في مناطق يجب ترقيتها تستفيد من إعفاء لـ 06 سنوات من تاريخ بدء نشاطها؛

*إذا تعهد أصحاب المؤسسة المصغرة بتوظيف 3 عمال على الأقل بعقد غير محدد المدة، يتم تمديد الاعفاء لسنتين إضافيتين؛

*عندما تقع الأنشطة المنجزة في منطقة تستفيد من مساعدة "الصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب" يصل الاعفاء إلى 10 سنوات من تاريخ بدء النشاط؛

-تعفى كليا المؤسسات المصغرة من الرسم العقاري TF لمدة 3 سنوات من تاريخ بدء استغلال المشروع، وتستفيد من تمديد في الحالات التالية:

* إذا نشطت المؤسسة المصغرة في مناطق يجب ترقيتها تستفيد من إعفاء لـ 06 سنوات من تاريخ بدء نشاطها (شنتي، 2024).

* عندما تقع الأنشطة المنجزة في منطقة تستفيد من مساعدة "الصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب" يصل الاعفاء إلى 10 سنوات من تاريخ بدء النشاط.

إذا كانت المؤسسة المصغرة تتبع نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، تستفيد من:

-إعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU لـ 3 سنوات من تاريخ بدء استغلال المشروع. وتستفيد من تمديد في الحالات التالية:

*إذا نشطت المؤسسة المصغرة في مناطق يجب ترقيتها تستفيد من إعفاء لـ 06 سنوات من تاريخ بدء نشاطها.

*إذا تعهد أصحاب المؤسسة المصغرة بتوظيف 3 عمال على الأقل بعقد غير محدد المدة، يتم تمديد الاعفاء لسنتين إضافيتين.

تجدر الإشارة إلى أن أصحاب المشاريع المصغرة خاضعين لدفع الحد الأدنى من الضريبة السنوية المحددة بـ 10.000 د.ج.

2- الاستثمار والتوسع: التعامل مع دليل المستثمر وهيئات المرافقة (AAPI/HCNRLI)

تم إعداد هذا الدليل المسمى "الدليل العملي للمستثمر" من طرف اللجنة الوطنية العليا للطعون المتعلقة بالاستثمار، في إطار تشريع فريد وخاص يحكمه القانون المتعلق بالاستثمار، ونصوصه التطبيقية، تم تصميمه لإعلام وتوعية أفضل للمستثمرين، الراغبين في الاستثمار في إطار استراتيجية الاستثمار التي بادرت السلطات العمومية.

يحتوي على معلومات حول الهيئات المكلفة بالاستثمار والخطوات التي يجب اتباعها، بدءا بـ "مرحلة تسجيل مشروع الاستثمار"، عن طريق المنصة الرقمية للمستثمر أو بالتوجه إلى الشباك الوحيد المختص إقليميا، إلى غاية "مرحلة الدخول الفعلي للاستغلال".

اعتمدت هذه المعلومات على أسلوب يوضح المميزات والإجراءات المتعلقة بالاستثمار، والتي تسمح للمستثمر من ضبط عملية الاستثمار وتجنب النزاعات قدر الإمكان. مما يجعل المستثمر على دراية بحقوقه وواجباته في إطار مشروع استثمار يريد تجسيده كمستثمر، والذي يجب أن يكون على دراية بالأحكام التنظيمية المتعلقة بالاستثمار، مع معرفة الإجراءات وشروط منح المزايا المتعلقة بالاستثمار، في حالة إنشاء نشاط جديد أو توسيع قدراته الإنتاجية، أو إعادة تأهيل استثمار موجود أو نقل نشاطك من الخارج. كمستثمر.

2-1 منصة المستثمر الرقمية

بالرجوع إلى أحكام المرسوم التنفيذي المنشئ لتنظيم وتسيير الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، عرفت المنصة الرقمية للمستثمر بأنها الأداة الإلكترونية لتوجيه الاستثمارات ومراقبتها ومتابعتها منذ تسجيلها وخلال فترة استغلالها وهي تضمن إزالة الطابع المادي لجميع الإجراءات واستكمال جميع الإجراءات المتعلقة بالاستثمار عبر الإنترنت وتسمح بتكثيف الإجراءات الواجب اتباعها حسب نوع الاستثمار ونوع الطلبات. وتكون مترابطة مع الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالهيئات والإدارات ذات العلاقة مع فعل الاستثمار.

تنشأ "منصة رقمية للمستثمر" يسند تسييرها للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار يسمح بتوفير كل المعلومات اللازمة، لاسيما منها فرص الاستثمار في الجزائر، والعرض العقاري والتحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمار وكذا الإجراءات ذات الصلة.

وتسمح هذه المنصة الرقمية المتصلة بينياً بالأنظمة المعلوماتية للهيئات والإدارات المكلفة بالعملية الاستثمارية، بإزالة الطابع المادي عن جميع الإجراءات والقيام بواسطة الإنترنت بجميع الإجراءات المتصلة بالاستثمار. تشكل المنصة الرقمية أداة توجيه ومرافقة للاستثمارات ومتابعتها انطلاقاً من تسجيلها وأثناء فترة استغلالها تحدد كفاءات تسيير هذه المنصة عن طريق التنظيم، كما تُدار المنصة المنشأة وفقاً لأحكام المواد المتعلقة بالاستثمار، من قبل الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)، التي تُعد الآن الجهة الوحيدة المختصة باتخاذ القرارات بشأن طلبات الاستثمار، وهي المسؤولة عن إنشاء وإدارة المنصة الرقمية للمستثمر.

تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري، في أحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 22-298 المنشئ لتنظيم وتشغيل الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، يؤكد على استقلالية هذه الوكالة، حيث تخضع لإشراف الوزير الأول. يعكس الدور الوسيط الممنوح للمنصة الرقمية رغبة السلطات العمومية في دفع وتحفيز ديناميكيات اقتصادية جديدة في البلاد، وخاصة الديناميكيات الإقليمية من خلال دمج اللجان الإقليمية المعنية بالاستثمار في هيكل واحد، وهو الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، المسؤولة عن إدارة هذه المنصة الرقمية، والتي تضمن إزالة الطابع المادي عن الإجراءات وترتبط بأنظمة المعلومات للإدارات المسؤولة عن الاستثمار.

2-2 أهداف المنصة الرقمية للمستثمر

تهدف المنصة الرقمية إلى:

- دعم وتبسيط وتسهيل عمليات إنشاء المؤسسات والاستثمارات.
- تحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية.
- ضمان شفافية الإجراءات وطرق معالجة ملفات المستثمرين.

- سرعة معالجة ملفات المستثمرين والتحقق فيها من قبل المصالح المعنية.
 - السماح للمستثمرين بمتابعة سير ملفاتهم عن بعد.
 - تحسين الخدمة العامة من حيث المواعيد النهائية وأداء الوكيل وجودة الخدمة المقدمة
 - تحسين الأداء الداخلي للمصالح العامة وجعلها أكثر توافراً وأسهل في الوصول إليها بالنسبة للمستثمرين.
 - تنظيم التعاون الفعال بين الخدمات الإدارية المشاركة في عملية الاستثمار.
 - السماح بالتبادل المباشر والفوري بين وكلاء الإدارات والهيئات المعنية.
- تهدف هذه الخدمات لتمكين المستثمرين من تسوية شؤونهم بأسرع وقت، وتبسيط الإجراءات وتقريب الخدمات والمزايا الأساسية من المواطنين. في ظل هذه البيئة الرقمية التي تشتد فيها المنافسة أصبح التفاعل مع المواطنين والمستثمرين وجميع الفاعلين الاقتصاديين شرطاً أساسياً لضمان جودة الخدمات. لذلك يجب الاعتماد على أدوات عملية لتحسين مناخ الاستثمار والأعمال وإطلاق ديناميكية جديدة في التنمية المحلية.
- لذلك، تهدف رقمنة خدمات الوكالة الجزائرية لترويج الاستثمار إلى إلغاء الطابع المادي لجميع الإجراءات الورقية من جهة، وتحسين نظام المعلومات ونقل البيانات بسرعة عبر المنصة الرقمية للمستثمر من جهة أخرى. وبالتالي، فإن استخدام الاتصالات الإلكترونية لا يُسهّل الوصول إلى المعلومات فحسب بل سيكون له أيضاً تأثير هيكلي في المستقبل من خلال تمكين إنشاء إجراءات جديدة، مثل المزادات الإلكترونية ونظام اكتساب ديناميكي مثل متجر الشباك الوحيد الافتراضي، والذي يمكن أن يتخذ شكل موقع معاملات يتضمن إجراءات أو خدمات عن بُعد، وعلى الرغم من أن القانون الجزائري يُشير إلى استخدام التكنولوجيا الرقمية في قطاع الاستثمار، إلا أن غياب إطار قانوني متماسك ومتناغم يُنظم استخدام الوسائل الإلكترونية ويلزم باستخدامها في جميع الإجراءات المتعلقة بالاستثمار سيُبطئ معالجة ملفات الاستثمار.

2-3 المعالجة الإدارية

وفقاً لأحكام المادة 18 من قانون الاستثمار المذكور، والتي تنص على أن الوكالة بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية، مسؤولة عن:

-ترويج وتعزيز الاستثمار وجاذبية الجزائر، سواءً في الجزائر أو خارجها، إلخ.

-توعية مجتمع الأعمال وإعلامه.

-إدارة المنصة الرقمية للمستثمر.

وبالتالي، تتيح هذه المنصة الرقمية للمستخدمين الاطلاع على إجراءات الاستثمار، وتقديم طلب مرفق بالوثائق الداعمة، ومتابعة سير العملية حتى الحصول على التراخيص المطلوبة. تنص المادة 23 على ما يلي: "تُنشأ بموجب هذا منصة رقمية للمستثمرين، تُديرها الوكالة، لتوفير جميع المعلومات اللازمة عن فرص الاستثمار في الجزائر، وتوافر الأراضي وحوافز ومزايا الاستثمار، بالإضافة إلى الإجراءات ذات الصلة".

2-4 مزايا المنصة الرقمية للمستثمر

-المساعدة في إنشاء المؤسسة أو الشركة؛

-التسجيل الإلكتروني للمشاريع الاستثمارية؛

-إمكانية تتبع حالة الملفات؛

-تقليل من دواعي تنقل المستثمرين؛

-الوصول الفوري والسهل لمستخدمي النظام إلى المعلومات؛

-الإبلاغ التلقائي عن البيانات وموثوقية المعلومات؛

-تحسين كفاءة اتخاذ القرار (الإحصائيات ولوحات المعلومات والتوجهات)؛

-نظام مركزي ومريح، يمكن الوصول إليه من خلال متصفح الويب؛

-من خلال حساب إلكتروني واحد، يمكن للمستثمر الوصول وطلب جميع الوظائف التي يتطلبها مشروعه ((AAPI)

(2019)؛

-مراقبة تنفيذ المشروع منذ إنشائه وحتى مرحلة الاستغلال من خلال البيانات المقدمة من مختلف أصحاب المصلحة (إطارات الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الإدارات الممثلة على مستوى الشباك الوحيد، الخدمات الجمركية، الضرائب، CNAS)؛

2-5 المسموح لهم بولوج المنصة الرقمية للمستثمر

أي حامل مشروع أو مستثمر يرغب في:

-الحصول على المعلومات المتعلقة بكافة الجوانب المرتبطة بتنفيذ مشروعه الاستثماري.

-تسجيل المشروع الاستثماري؛

-الاستفادة من المزايا الممنوحة في إطار ترقية وتشجيع الاستثمار المنصوص عليه في التشريعات المعمول بها؛

-طلب عقار اقتصادي؛

-الاستفادة من خدمات المنصة؛

خاتمة:

يُشكل التمويل العمومي حجر الزاوية والدعامة الأساسية لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة في السوق الوطنية، باعتباره أداة استراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة وتنويع الاقتصاد خارج قطاع المحروقات. وقد خلص هذا المقال إلى مجموعة من النتائج والتوصيات التي ترسم خارطة طريق لتعظيم الاستفادة من هذه الآليات التمويلية وتحويلها إلى فرص نجاح ملموسة.

توصلت هذه الدراسة للنتائج التالية:

-أهمية الضوابط التمويلية حيث أظهرت الدراسة أن شروط الاستفادة من التمويل العمومي (سواء الإدارية، المالية، أو التقنية) تُعد صمام أمان لضمان توجيه الدعم للمشاريع الجادة والقابلة للاستمرار.

-فجوة الوعي والمرافقة حيث تبين وجود فجوة معرفية لدى بعض أصحاب المشاريع حول آليات التمويل المتاحة، بالإضافة

إلى ضعف في آليات المرافقة والتوجيه البعدي، مما يرفع من معدلات تعثر المؤسسات الناشئة.

-تحديات السوق الوطنية حيث لوحظ تواجه المؤسسات الصغيرة عقبات في بيئتها التنافسية، تتركز غالباً في صعوبة الوصول إلى العقار الصناعي، البيروقراطية الإدارية، وصعوبة الاندماج في سلاسل القيمة المحلية.

توصي هذه الدراسة بما يلي:

-ضرورة تبسيط الإجراءات الإدارية من خلال رقمنة كافة مراحل تقديم ودراسة ملفات التمويل لتقليل الأجل الزمنية وتخفيف العبء البيروقراطي عن كاهل المقاولين الشباب.

-تفعيل المرافقة الشاملة بضرورة عدم الاكتفاء بالدعم المالي، والتركيز على "المرافقة الذكية" عبر توفير برامج تدريبية مستمرة في التسيير المالي، التسويق الرقمي، وإدارة المخاطر قبل وبعد إطلاق المشروع.

-لا بد من تسهيل الولوج إلى الصفقات العمومية بتفعيل القوانين التي تمنح نسبة من الصفقات العمومية للمؤسسات الصغيرة، مما يضمن لها حصة سوقية أولية تدعم استمراريته وتوسعها.

-إنشاء حاضنات ومسرعات أعمال متخصصة والتي تربط التمويل العمومي بحاضنات الأعمال لضمان نضج الأفكار الاستثمارية وتوافقها مع الاحتياجات الفعلية للسوق الوطنية.

قائمة المصادر والمراجع:

- Houssein, Z. (2020). The Leasing As A Financing Tool For Small And Medium-sized Enterprises (smes) In Algeria. *Revue des Sciences Economiques, de Gestion et Sciences Commerciales*, 13(2), pp. 61-75.
- Souhila, F. (2019). La Plateforme Numérique De L'investisseur : Une Solution Numérique Pour Améliorer Le Climat D'investissement En Algérie. *The journal of El-Nebras for legal studies*, 6(4), pp. 203-11.
- سامي شناتي. (2018). التحفيزات الجبائية للمؤسسات المصغرة والمؤسسات الناشئة في الجزائر -دراسة مقارنة-. *مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة*، 9(2)، الصفحات 44-58.
- قانون رقم 02-17. (2017). يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 هـ الموافق 10 يناير سنة 2017.